E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/Sub.2/1997/L.49
25 August 1997
ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات
الدورة التاسعة والأربعون
البند ٩ من جدول الأعمال

إقامة العدل وحقوق الإنسان

السيد ألفونسو مارتينيز، السيد علي خان، السيدة أتاه، السيد بوسيت، السيد بوتكيفيتش، السيد دياس أوريبي، السيد إيدي، السيد الحجة، السيدة غوانميزيا، السيد جوانيه، السيد مهدي، السيدة ورزازي، السيد بيمر:

مشروع قرار

١٩٩٧/... تحويل السجون إلى القطاع الخاص

إن اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات،

إذ تشير إلى مقرريها ١١٠/١٩٨٩ المؤرخ في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ و١٠٧/١٩٩٢ المؤرخ في ٢٧ آب/أغسطس ١٩٩٢،

وإذ تشير أيضاً إلى أنها رجت، في مقررها ١٠٩/١٩٩٣ المؤرخ في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٣، من لجنة حقوق الإنسان أن تأذن للجنة الفرعية بأن تعين في دورتها السادسة والأربعين أحد أعضائها لإجراء دراسة خاصة بشأن هذه القضية،

وإذ تضع في اعتبارها مقرر لجنة حقوق الإنسان ١٠٣/١٩٩٤ المؤرخ في ٤ آذار/مارس ١٩٩٤ الذي طلبت فيه إلى اللجنة الفرعية إعادة النظر في المقررات التي اتخذتها والقاضية بالتوصية بعدد من الدراسات الجديدة، بما فيها تلك المتصلة بمسألة تحويل السجون إلى القطاع الخاص، وتقديم توصياتها إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الحادية والخمسين،

وإذ ترى أن اللجنة الفرعية، بعدما قدمته لجنة حقوق الإنسان من توجيه ومن أجل رصد التطورات بشأن هذه المسألة، قد امتنعت عن تقديم اقتراحات جديدة إلى اللجنة بشأن هذا الموضوع في دوراتها السادسة والأربعين والسابعة والأربعين والثامنة والأربعين،

وإذ تضع في اعتبارها ورقة العمل المقدمة من السيد ميغيل ألفونسو مارتينيز والتي اقترح فيها أفضل طريقة ممكنة لكي تدرس اللجنة الفرعية مسألة تحويل السجون إلى القطاع الخاص (E/CN.4/Sub.2/1991/56) والمخطط الذي أعدته السيدة كلير بالي بشأن الجدوى المحتملة والنطاق والهيكل المحتملين لدراسة خاصة بشأن هذه المسألة (E/CN.4/Sub.2/1993/21)،

وإذ تأخذ في اعتبارها أن عدداً متزايداً من الدول أخذ في الأعوام الأخيرة بممارسة تحويل المرافق العقابية إلى القطاع الخاص، وأن مصادر كثيرة أثارت وناقشت مجموعة واسعة من القضايا المتصلة بمزايا وعيوب تحويل السجون إلى القطاع الخاص،

وقد أخذت في اعتبارها أيضاً المناقشة المستفيضة التي أجريت بشأن هذه المسألة أثناء دورة الفريق العامل المعني بإقامة العدل هذا العام (E/CN.4/Sub.2/1997/21، الفقرات ٣٩-٤٥) والتوصية المقدمة فيها من الفريق العامل إلى اللجنة الفرعية (E/CN.4/Sub.2/.1997/21، الفقرة ٤٦)،

١- تقرر أن تطلب من هيئاتها الأم أن تأذن لها بأن تعين أحد خبرائها الفخريين مقرراً خاصاً لإجراء دراسة متعمقة بشأن جميع القضايا المتصلة بتحويل السجون إلى القطاع الخاص، بما في ذلك سيادة القانون والمسؤولية المدنية المحتملة للمشاريع التي تدير السجون الخاصة وللعاملين فيها، وهي دراسة ينبغي استكمالها في الوقت المناسب لكي تنظر فيها اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والخمسين؛

٢- توصي لجنة حقوق الإنسان باعتماد المقرر التالي:

"إن لجنة حقوق الإنسان، إذ تشير إلى مقررها ١٠٣/١٩٩٤ المؤرخ في ٤ آذار/مارس ١٩٩٤ وإلى مقرر اللجنة الفرعية ١٠٩/١٩٩٣ المؤرخ في ٢٥ آب/أغسطس ١٩٩٣، تؤيد التوصية الواردة في قرار اللجنة الفرعية ١٩٩٧/- المؤرخ في ... آب/أغسطس ١٩٩٧، وتوصي المجلس الاقتصادي والاجتماعي بأن يأذن للجنة الفرعية بأن تعين أحد خبرائها الفخريين مقرراً خاصاً لإجراء دراسة متعمقة بشأن جميع القضايا المتصلة بتحويل السجون إلى القطاع الخاص، بما في ذلك سيادة القانون والمسؤولية المدنية المحتملة للمشاريع التي تدير السجون الخاصة وللعاملين فيها، لاستكمالها في الوقت المناسب كي تنظر فيها اللجنة الفرعية في دورتها الثانية والخمسين".

- - - - -